



جمهورية مصر العربية  
وزاراة التجارة والصناعة  
الوزير

٢٠١٧/١١/٥ سجل في خالد

**قرار  
وزير التجارة والصناعة  
رقم ١٣٤ لسنة ٢٠١٧**

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي .  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته .  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي  
وجودة الإنتاج .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوكيد الفياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة. وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة . وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بشكيل الحكومة وتعديلاته . وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ ب شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات الفياسية المصرية . وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ ب شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات الفياسية المصرية والقرارات المكملة له .

و على القرارين الوزاريين رقمي ١٣٠٧ ، ١٣٠٨ لسنة ٢٠١٧ .  
و على كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٤ .

قـرـر  
مـادـة أـولـى)

تعديل المادة الأولى من القرارين الوزاريين رقمي ١٣٠٧ ، ١٣٠٨ ، لسنة ٢٠١٧ لتكون على النحو التالي:-  
أولاً: القرار الوزاري رقم ١٣٠٧

" ترفع كلمة (الجاشنجية) الواردة بالمسلسل رقم ٨ الخاصة بالمواصفة القياسية رقم ٨١٣١ وتحل محلها كلمة (الخاشنجية)، كما تضاف كلمة "الثمينة" في ذات المواصفة قبل عبارة " والأحجار الكريمة " .

ثانياً: القرار الوزاري رقم ١٣٠٨ :-  
"ترفع كلمة (زجاج) الواردة بالمسلسلات أرقام ٤، ٥، ٦ الخاصة بالمواصفات القياسية أرقام ١٩٤٨ - ٢، ١٩٤٨ - ٣، ١٩٤٨ - ٤ وتحل محلها كل منهما (الزجاج)"

مِنْاجَةُ اللّٰهِ

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعلم به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

10

**التجارة والصناعة**

卷之三

مکھنٹیں / طارق قابوی

